أولويّات 2012–2014
بالنّسبة **لتونس**
في إطار **التّعاون**
مع **الجوار**

COUNCIL OF EUROPE | CONSEIL DE L'EUROPE

أولويّات 2012–2014
بالنّسبة **لتونس**
في إطار **التّعاون**
مع **الجوار**

كلّ طلب نشر أو ترجمة لهذه الوثيقة كلّيا أو جزئيّا وجب توجيهه إلى مديريّة الاتّصال بمجلس أوروبا (F67075 أو بالبريد الالكتروني: publishing@coe.int). كلّ مراسلة أخرى تتعلّق بهذه الوثيقة وجب إرسالها إلى المديريّة العامّة للبرامج.

الغلاف و التّصميم: SPDP ، مجلس أوروبا
صور: جلال بالسّعد و مجلس أوروبا

© مجلس أوروبا، ديسمبر 2012
طبعت هذه الوثيقة بورشات مجلس أوروبا

مقدّمـــــة

سياسة مجلس أوروبا إزاء بلدان الجوار المباشر

سجّلت لجنة الوزراء في دورتها المائة وواحد وعشرين، المنعقدة في 11 ماي 2011 بإسطنبول، اقتراحات الأمين العامّ المتعلقة بسياسة مجلس أوروبا إزاء بلدان الجوار المباشر ودعته إلى إعداد خطط عمل لتنفيذ هذه السّياسة، لتصادق عليها لجنة الوزراء.

تتمحور سياسة مجلس أوروبا إزاء بلدان الجوار المباشر حول الأهداف التّالية:

– تيسير الانتقال السّياسيّ نحو الديمقراطيّة؛
– المساهمة في النّهوض بالحوكمة الجيّدة على أساس معايير وآليّات مجلس أوروبا ذات الصّلة؛
– تقوية وتوسيع العمل الإقليميّ لمجلس أوروبا في مقاومة التّهديدات العالميّة والعابرة للحدود.

ولهذا الغرض، تم وضع إطار عامّ للتّعاون مع بلدان الجوار المباشر لمجلس أوروبا ينصّ على وجه الخصوص على ما يلي:

– إجراء حوارات من أجل التّعاون مع الجوار؛
– تحديد أولويّات من أجل التّعاون مع الجوار.

تمّ تأييد الوثيقة «أولويّات 2012– 2014 بالنّسبة لتونس في إطار التّعاون مع الجوار» من قبل لجنة الوزراء بمجلس أوروبا في 28 مارس 2012 والمصادقة عليه رسميًا من قبل الأمين العامّ لمجلس أوروبا ووزير الخارجيّة للجمهوريّة التّونسيّة يوم 5 أفريل 2012 خلال الزّيارة الّتي أدّاها الأمين العامّ لتونس. و تمّ تبادل مراسلات في هذا الشّأن لدخول الوثيقة حيّز التّنفيذ.

الأهداف الرئيسيّة

تُشكل الوثيقة «أولويّات 2012–2014 بالنّسبة لتونس في إطار التّعاون مع الجوار» أداة استراتيجيّة مرنة وديناميكية تحدّد إطارا مفصّلا للتّعاون بين تونس ومجلس أوروبا بالنسبة للفترة 2012–2014.

وهي تهدف إلى تتبّع مسارّ الانتقال الديمقراطيّ في تونس والمساعدة على رفع تحدّيات وطنيّة مرتبطة بحقوق الإنسان ودولة القانون والديمقراطيّة.

تتلخّص الأهداف الرئيسيّة المقرّرة لهذا التّعاون على النّحو التّالي:

– إفادة تونس بخبرة مجلس أوروبا في إرساء الدّيمقراطيّة، وذلك على وجه الخصوص من خلال تقديم الخبرة والممارسة الجيّدة والتّكوين والاستشارة وملاحظة الانتخابات والرّعاية والتّدريب...
– تعزيز حضور تونس في هياكل مجلس أوروبا التي أقامت معها تعاونا في وقت سابق (لجنة البندقية، هيئة أقْرابازين [دستور الصّيدلة] الأوروبيّة، الشبكة المتوسطيّة لمجموعة بومْبِيدو) وتشجيع مشاركتها في اتفاقيات جزئية أخرى وآليّات؛
– تقريب التّشريع التّونسي من معايير المجلس الأوروبي في سبيل مصادقة محتملة على بعض اتفاقيات المنظّمة المفتوحة أمام دول غير أعضاء، بشكل يتطابق مع التّراتيب المذكورة بهذا الصّدد في الاتفاقيّات ذات الصّلة.

تمّ انتقاء مجالات العمل الرئيسيّة لهذه الوثيقة على أساس الأولويّات الوطنيّة التي حدّدتها السّلطات التّونسية، في مجالات خبرة مجلس أوروبا. ويأخذ إطار التّعاون بعين الاعتبار أنشطة منظمات دوليّة أخرى وبعض البلدان الشّريكة. وسيتعلّق عمل مجلس أوروبا في المنطقة أوّلا وقبل كلّ شيء على تشجيع الانسجام بين مختلف المتدخّلين تجنّبا لبذل نفس الجهود.

وقد انطلقت فعليًا العديد من الأنشطة الواردة في هذه الوثيقة، خاصّة في إطار البرنامج المشترك للاتّحاد الأوروبيّ ومجلس أوروبا "تعزيز الإصلاح الدّيمقراطي في دول جنوب المتوسّط".

مجلس أوروبا وتونس

يتعاون مجلس أوروبا مع تونس منذ عدّة سنوات في مجموعة واسعة من المجالات. فقد انضمّت تونس سنة 2010 إلى لجنة البندقيّة واستفادت من ذلك الانضمام لتحضير انتخابات أكتوبر 2011، وتمّ ذلك بصفة خاصّة بفضل عدّة أنشطة تكوينيّة لفائدة مستخدمي الانتخابات ووسائل الإعلام والقضاء. وهي تتمتّع كذلك بصفة ملاحظ لدى هيئة أقْراباذين (دستور الصّيدلة) الأوروبيّة منذ سنة 1997، وتشارك منذ سنة 2006 في الشّبكة المتوسطيّة لمجموعة بومْبيدو.

وتونس هي جهة متعاقدة في المعاهدة المتعلّقة بالحفاظ على الحياة البريّة الأوروبيّة وبيئتها الطّبيعيّة (معاهدة بيرْن) وفي الاتفاقيّة الأوروبيّة المتعلقة بتبادل البرامج بواسطة الأفلام المتلفزة وفي اتفاقيّة محاربة المنشطات وبروتوكولها الإضافي. وكانت تونس قد طلبت في ما مضى الانضمام إلى عدة اتفاقيّات من اتفاقيّات مجلس أوروبا وما تزال مهتمة بالانضمام إلى بعض الآليّات القانونيّة.

وفي ما يتعلّق بالجمعيّة البرلمانيّة لمجلس أوروبا، تمت دعوة وفود برلمانية تونسيّة بكيفيّة منتظمة إلى استراسبورغ في أعقاب اعتماد القرار 1598 (2008) المتعلّق بتعزيز التّعاون مع بلدان المغرب العربيّ. وفي قرارها رقم 1791 الصّادر بتاريخ 27 يناير 2011، عبّرت الجمعيّة البرلمانيّة لمجلس أوروبا عن ابتهاجها باختيار المجتمع التّونسي للديمقراطية ومنحت تونس التي تمر بفترة انتقاليّة الدّعم السّياسي ومساعدة مجلس أوروبا. وخلال زيارة رئيس الجمعيّة البرلمانيّة لمجلس أوروبا لتونس (جانفي 2011)، قدّم فيها لسلطات البلاد الإمكانيّات المتاحة بصفة «شريك من أجل الديمقراطيّة لدى الجمعيّة البرلمانيّة لمجلس أوروبا». وقد حلت لجنة رؤساء الجمعيّة البرلمانيّة لمجلس أوروبا بتونس في أفريل 2011.

ووضعت الجمعيّة في القرار رقم 1819 وتوصيتها رقم 1972 الّذين تم اعتمادهما بتاريخ 21 جوان 2011 قائمة لعدد من المجالات المتلائمة الّتي تتطلّب إقامة تعاون بين مجلس أوروبا وتونس، بالنّسبة للفترة الموالية لانتخاب المجلس الوطنيّ التأسيسيّ على وجه الخصوص.

وجرت اتّصالات تمهيديّة وإخباريّة بين السّلطات التونسيّة وأمانة الاتفاقيّة الجزئية حول بنك التّنمية التّابع لمجلس أوروبا في بداية سنة 2012 بهدف استكشاف إمكانيّات تدخّل هذه المؤسّسة الماليّة في مشاريع التّنمية بتونس. ويمكن أن تفسح هذه الفترة الإخباريّة المجال لإجراء اتّصالات لاحقة مع بنك التّنمية التّابع لمجلس أوروبا.

«أولويّات 2012-2014 بالنّسبة لتونس في إطار التّعاون مع الجوار»

حقوق الإنسان

حماية حقوق الإنسان والنّهوض بها

المساواة بين النّساء والرّجال

تتوفر في تونس، الرّائدة في مجال النّهوض بالوضع القانوني للمرأة في العالم العربي، ترسانة قانونيّة لحماية حقوق المرأة. وهي البلد الأوّل في المنطقة الّذي رفع كافّة التّحفظات الخاصّة الموضوعة على اتفاقية الأمم المتّحدة المتعلّقة بالقضاء على كافة أشكال التمييز ضدّ المرأة، وهي أحد ثاني بلدان المنطقة الّذان اعتمدا البروتوكول الاختياري الملحق بهذا النصّ في ما يخصّ التّظلمات الفرديّة. وتكتسي المحافظة على التقدّم المميّز في مجال حقوق المرأة، في هذه المرحلة من التّغيير، أهميّة بالغة. وتتمثل المرحلة القادمة، بالنسبة لتونس، في السّهر على أن تكون كافة أحكام القانون الداخليّ منسجمة مع المعايير الدّولية وأن تقلّص التمييز ضدّ المرأة.

الهدف العامّ	دعم حقوق المرأة والنّهوض بها وتقليص الفوارق.
النّتائج المرتقبة	• العمل على أن يكون التشريع والممارسة الوطنية أكثر ملاءمة مع المعاهدات والاتفاقيات الدوليّة التي تمّت المصادقة عليها؛ • العمل على دعم القدرات المؤسّساتية في هذا المجال بواسطة أعمال ملموسة تهدف إلى: (أ) أخذ قضايا النّوع الاجتماعيّ في التشريع والسّياسات الوطنية بعين الاعتبار بكيفية عرْضية؛ (ب) تحيين/إدخال أدوات جديدة في عمل «مرصد وضعيّة المرأة» تمكّن من تحسين مناهج رصد المجتمع التّونسي؛ (ت) وضع شبكة مؤسّساتية (على المستوى الوطني في مرحلة أولى، ثمّ على المستوى الأورومتوسّطي عند الاقتضاء) لضمان تبادل الآراء والخبرات؛ • العمل على تقوية قدرات مختلف الفاعلين المؤسّساتيين المعنيّين والمجتمع المدنيّ بواسطة أعمال ملموسة تهدف إلى: (أ) تمكين النّساء الشّابات قائدات الشباب من ممارسة استقلاليتهن بواسطة دورات تكوينيّة وثيقة الصّلة بالموضوع ؛ (ب) تشجيع مشاركة النّساء في الحياة العموميّة وبالخصوص في الحياة السياسيّة وفي مسارّ اتخاذ القرار؛ • تحسيس متزايد في مجال حقوق ومشاركة المرأة، من خلال عقد ندوات على وجه الخصوص.
الشركاء	وزارة شؤون المرأة؛ مركز البحوث والدّراسات والتّوثيق والإعلام حول المرأة؛ مرصد وضعيّة المرأة؛ المجتمع المدني ومؤتمر المنظمات الدولية غير الحكومية التابع لمجلس أوروبا وشبكة مركز شمال-جنوب (منظمات الشباب الشريكة، ممثلات النّساء في المجتمع المدني، وسائل الإعلام، المنظّمات المحليّة والإقليميّة، البرلمانيّون والهيئات الحكوميّة).	

الوقاية من العنف ضدّ المرأة

تعمل السّلطات التّونسيّة ومجلس أوروبا معا لتقريب التّشريع التّونسي من المعايير الدوليّة في هذا المجال، خصوصا اتفاقيّة مجلس أوروبا حول الوقاية من العنف ضدّ المرأة.

الهدف العامّ	مقاومة العنف ضدّ المرأة والعنف الأسري.
النّتائج المرتقبة	• العمل على أن يكون التّشريع أكثر ملاءمة مع اتفاقية مجلس أوروبا المتعلّقة بالوقاية من العنف ضدّ المرأة ومقاومته؛ • العمل على دعم القدرات المؤسّساتية بواسطة أعمال ملموسة تهدف إلى: (أ) إعداد خطة عمل بتشاور مع مختلف المتدخلين (الحكوميين والمجتمع المدني) لدعم الاستراتيجية الوطنية للوقاية من السّلوكات العنيفة داخل الأسرة والمجتمع؛ (ب) جمع معطيات إحصائية وثيقة الصلة بالموضوع من طرف مرصد وضعية المرأة؛ • العمل على دعم قدرات المهنيين المعنيين بواسطة برامج تكوينيّة، بما في ذلك برامج «مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة» في هذا المجال (تكوين المكوّنين)؛ • تحسيس متزايد في مجال العنف ضد المرأة بواسطة ندوات تُقام لفائدة الموظفين التونسيين ومستخدمي المصالح المكلفة بالسّهر على احترام القانون.
الشركاء	وزارة شؤون المرأة، وزارة الصّحة العموميّة، وزارة الدّاخلية، وزارة العدل، وزارة الشؤون الدينية، اللجنة الوطنية «النساء والتنمية»، مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة، المجتمع المدني، وسائل الإعلام ومرصد وضعيّة المرأة.

إدماج الأشخاص المعوقين:

كانت تونس من بين الدّول الأولى التي صادقت على اتّفاقية الأمم المتحدة المتعلّقة بحقوق الأشخاص المعوقين وبروتوكولها الاختياري سنة 2008.

الهدف العامّ	النّهوض بحقوق الأشخاص المعوقين وتحسين مستوى جودة حياتهم، طبقا لاتّفاقية الأمم المتحدة المتعلّقة بحقوق الأشخاص المعوقين وباستلهام خطة عمل مجلس أوروبا من أجل الأطفال المعوقين 2006-2015.
النّتائج المرتقبة	• تقييم تشريعات تونس وسياساتها وممارساتها قصد تحديد الثغرات المحتملة والمجالات التي ينبغي تحسينها؛ • إعداد استراتيجيّة وخطّة عمل وطنيّتين؛ • تقوية قدرات الفاعلين الأساسيّين على المستوى الوطني، بواسطة التّكوين على وجه الخصوص.
الشركاء	وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة التّربية، وزارة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية.

حماية الأطفال من العنف

تونس دولة طرف في اتّفاقية الأمم المتحدة المتعلّقة بحقوق الطفل منذ سنة 1992. وبإمكان مجلس أوروبا أن يقدّم، من خلال الخبرة التي اكتسبها في هذا المجال، مساعدته في ما يتعلّق بحماية الأطفال من العنف، بالاستناد إلى مجموعة من الاتفاقيّات.

الهدف العامّ	**دعم أعمال وقائية للحدّ من العنف ضد الأطفال وتقوية قدرات المهنيين على التعرف على الأطفال ضحايا الاستغلال والعنف والمتاجرة وعلى توفير الحماية والمساعدة لهم.**
النّتائج المرتقبة	• العمل على أن يكون التشريع والممارسة أكثر ملاءمة مع اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بحماية الأطفال من الاستغلال ومن الاعتداءات الجنسية؛ • العمل على تقوية القدرات المؤسّساتية بواسطة أعمال ملموسة تهدف إلى تحديد حالات العنف ضدّ الأطفال والتّدخل فيها بكيفية متعدّدة الاختصاصات؛ • العمل على تقوية قدرات المهنيّين (مصالح التفتيش، المربون، علماء النّفس، العاملون الاجتماعيون) في مجال العنف ضد الأطفال وفي مجال حقوق الطفل، بما في ذلك تحديد ضحايا العنف؛ • تحسيس متزايد للأطفال بخصوص الاعتداءات الجنسيّة والعقاب الجسدي، بواسطة برامج لتربية الأطفال، خصوصا منهم الذين يعيشون في وضعية هشّة، وإعداد أدوات تربويّة وتشجيع مبادرات المجتمع المدني.
الشركاء	وزارة العدل، وزارة شؤون المرأة، وزارة الداخلية، وزارة التربية، وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة الصّحة العمومية، المجتمع المدنيّ، مركز شمال– جنوب.

ضمان الحقوق الاجتماعيّة والنّهوض بالصّحة

الإدمان على المخدرات والاتّجار فيها (مجموعة بّومبّيدو)

تشارك تونس بانتظام منذ سنة 1999 في ندوات مجموعة بّومبّيدو. وفي سنة 2009، التحقت بالشّبكة المتوسطيّة للمجموعة. وتركّز مجموعة بّومبّيدو جهودها، بالاعتماد على شبكتها المتوسطيّة النّشيطة في تونس، على محورين كبيرين: أوّلا، ردم الهوة بين التّشريع ساري المفعول والواقع الذي تواجهه المصالح المكلّفة بالزّجر والمعالجة والوقاية، وثانيا، تقديم مساعدتها الفنّية لوضع آليّات التّتبع الضّروريّة في مجال المخدّرات بتعاون وثيق مع البلدان المعنيّة. وستمكّن هذه الآليّات من وضع أسس السّياسات العموميّة في مجال المخدّرات والإدمان عليها.

الهدف العامّ	**تحسين مستوى الصحة العمومية في تونس من خلال تعزيز مقاومة إدمان المخدرات والاتجار فيها باتخاذ إجراءات تهدف إلى تقليص العرض والطلب.**
النّتائج المرتقبة	• تقييم التّشريع في مجال المخدّرات بالنّسبة للحاجيات المتعلّقة بعلاج المدمنين على استهلاك المخدّرات؛ • وضع إطار لإقامة نظام وطنيّ لجمع المعطيات حول العرض والطلب على المخدّرات، يساهم في إحداث مرصد وطني حول المخدّرات والإدمان عليها؛ • تقوية القدرات المهنيّة من خلال دعم إحداث ماستر في علم الإدمان بكلية الطبّ في تونس العاصمة؛ • تحسين استراتيجية الوقاية من الإدمان على أساس دراسة مدرسيّة MedSPAD
الشركاء	وزارة الصّحة العموميّة، وزارة العدل، وزارة التربية، وزارة الداخلية، وزارة التعليم العالي، وزارة الشباب والرياضة، وزارة الشؤون الاجتماعية، الشبكة المتوسطية بتونس، كلية الطب، الكليات المرتبطة بالصحة، كليات القانون وعلم الاجتماع، مراكز علاج المدمنين على استهلاك المخدرات، المجتمع المدني، (المرصد الأوروبي لمراقبة المخدرات والإدمان).

مقاومة تزييف المنتوجات الطبيّة

أقامت تونس، باعتبارها ملاحظا لدى هيئة أقْرابازين (دستور الصّيدلة) الأوروبيّة، تعاونا ممتازا مع مجلس أوروبا منذ بضع سنوات في مجال ملاءمة وتنسيق وتوحيد وتقنين ومراقبة جودة الأدوية. ويمكن أن تفضي مواصلة التّعاون مع تونس في هذا المجال احتمالا إلى تهيئتها للانضمام إلى اتفاقيّة المجلس الأوروبي المتعلّقة بتزييف المنتوجات الطّبية والجرائم المماثلة التي تهدّد الصّحة العموميّة.

الهدف العامّ	**تهيئة انضمام تونس إلى اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بتزييف المنتوجات الطبية والجرائم المماثلة التي تهدد الصّحة العمومية.**
النّتائج المرتقبة	تدعيم نظام تسجيل الأدوية والمراقبة عند الاستيراد من خلال تقديم دعم مهم للمختبر الوطني لمراقبة الأدوية وإدارة الصيدلة والدواء وإدارة التفقّد الصيدليّ، التي تشكل هيكل النّظام الوطني لمراقبة الأدوية.
الشركاء	وزارة الصّحة العمومية، وزارة الصّناعة والتّجارة.

النّهوض بالصّحة العموميّة

تدعو الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا، في قرارها رقم 1831 (2011)، «بنك التّنمية لمجلس أوروبا إلى دراسة إمكانية مساعدة ديمقراطيّات العالم العربي الصّاعدة الواقعة بجوار أوروبا والمجتمع المدنيّ للبلدان المعنيّة –في نطاق الممكن وعلى أساس مقتضيات خاصّة–».

ولتجسيد هذا التّضامن، يقترح الطّرف التّونسي وضع إطار تعاون ماليّ لفائدة مشروع ترميم وتجهيز مستشفى عموميّ لجهة محرومة داخل البلد.

الهدف العامّ	**تعزيز خدمات الصّحة العموميّة لفائدة سكّان المناطق الأكثر حرمانا.**
الشركاء	وزارة الصّحة العمومية، السّلطات المحليّة.

دولـــــــة القـانـــــــون

القضاء

استقلال القضاء وفاعليّته

على إثر الانتخابات الّتي انبثق عنها المجلس الوطنيّ التأسيسيّ، ستتمّ تكملة تحرير الدّستور التّونسي الجديد بنصوص تشريعيّة رئيسيّة أو متفرّعة، وباستراتيجيّات وسياسات الدّولة في مجال القضاء. وينبغي القيام بتعزيز قدرة المعهد الأعلى للقضاء والمؤسّسات المكلّفة باستقلال القضاء، ومن المناسب القيام، عند الاقتضاء، بتقييم وتحسين الإطار القانونيّ والسّياسات القطاعيّة المتعلّقة بالقضاء في هذا المجال. وقد يكون من المناسب كذلك تقييم فاعليّة القضاء وتمكين السّلطات القضائيّة التّونسيّة والممارسين للقانون من الحصول على أدوات إضافية تمكنهم من تفعيل التشريع والسّياسات.

الهدف العامّ	**تدعيم استقلال القضاء وفاعليّته عبر القيام بتحسين أداء المحاكم وتيسير الإصلاح القضائي وتحسين التشريع المتعلق بالنظام القضائي.**
النّتائج المرتقبة	• تعزيز فاعليّة وجودة النّظام القضائي. • يتم تيسير إصلاح الجهاز القضائي ب (1) نشر المعايير الدولية المطبقة في هذا المجال (2) إعداد تقييم لحاجيات القطاع القضائي وتقديمه إلى السّلطات التونسية، يتضمن توصيات تهدف إلى تحسين استقلال النظام القضائي ومهنيته وشفافيته والولوج إليه. • تقوية قدرات سلطات ومهنيي القانون من أجل تفعيل التشريع الجديد والسياسات القطاعية. • تقديم مساعدة فنّية إلى العدالة الانتقالية حسب الحاجيات في أقرب الآجال.
الشركاء	وزارة العدل، وزارة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية، وزارة الداخلية، المعهد العالي للقضاء، جمعيات المحامين، المجلس الوطنيّ التأسيسيّ ثمّ البرلمان (بعد انتخابه).

السّجون والشّرطة

الهدف العامّ	**تحسين الإطار التّشريعي والأبعاد المؤسّساتية والموارد البشريّة لمصالح الشّرطة والسّجون بالاعتماد على المعايير الأوروبّية والدولية وعلى خبرة مجلس أوروبا.**
النّتائج المرتقبة	• يتم القيام بعمليات تقييم للإطار التشريعي في هذا المجال لجعل التشريع التونسي أكثر ملاءمة مع المعايير الأوروبية والدولية؛ • يتم القيام بتقييم الإطار المؤسّساتي وتقديم توصيات لجعل السياسات والاستراتيجيات الوطنية المتعلقة بنظام السجون وقوات حفظ النظام أكثر ملاءمة مع معايير مجلس أوروبا ومع الآليّات الدّولية الأخرى؛ • يتم القيام بتطوير الاستراتيجية الوطنية المتعلقة بتطوير نظام السجون وبمصالح الشرطة وتقديمها إلى السلطات الوطنية قصد اعتمادها وتفعيلها؛ • تقوية قدرات قوات حفظ النظام والمصالح السجنية والمصالح الأخرى المكلفة بتنفيذ القانون، لضمان احترام الحقوق الأساسية؛ • تقوية قدرات قوات حفظ النظام على التدخل في حالة المظاهرات العمومية (التصدي للهياج الشعبي والتعامل مع الأفواج الغفيرة من عامة الناس) من دون التسبب في انتهاكات لحقوق الإنسان.
الشركاء	وزارة العدل، وزارة الداخلية، المصالح المكلفة بالسهر على احترام القانون، المصالح السجنية.

المعايير والسّياسات المشتركة

اللّجنة الأوروبية من أجل الديمقراطية بواسطة القانون (لجنة البندقية)

تُطرح على تونس، في انتقالها نحو الديمقراطيّة، عدة أولويّات: المسارّ الدّستوري والمسارّ الانتخابي وتسيير المؤسّسات السياسيّة. يتعيّن على تونس القيام، في مرحلة أولى، باعتماد دستور يحدّد القواعد التي ينبغي أن تنظّم الدّولة في أعلى مستوى، طبقا للمعايير الدّولية. ومن المناسب، عندما يكون الدّستور جاهزا، القيام بتحرير مدوّنة للانتخابات ونصوص قانونية أخرى، أساسية ومتفرّعة. وينبغي تقريب التّشريع ساري المفعول من المعايير الأوروبيّة والدّولية. ويجب إجراء انتخابات ديمقراطيّة، التي يمكن أن تقدم لها لجنة البندقيّة مساعدة في المجال الانتخابي.

وبما أنّ تونس عضو في لجنة البندقية، يمكن لسلطاتها الولوج مباشرة إلى خبرتها الدّستورية والتشريعيّة، خصوصا في مجال حقوق الإنسان (حرية الاجتماع والتجمع والتعبير) واستقلال القضاء. وفي هذا الإطار، يمكن للسّلطات الاستفادة من التظاهرات التي تتيح الفرصة لتبادل التجارب.
علاوة على ذلك، وإذا قرّر المجلس التّأسيسيّ إحداث محكمة دستورية، يمكن للجنة البندقية أن تقدم مساعدة من أجل القيام بتحرير المقتضيات الدستورية والتشريعية بهذا الخصوص. وبعد إحداث المحكمة، يمكنها أن تقدم لها مساعدتها كذلك، خصوصا في ما يتعلق بانضمامها إلى الشبكات الإقليمية والعالمية للمحاكم الدستوريّة.

ويمكن أن يتضمن هذا النشاط جانبا إقليميا يهدف للنّهوض بالتّعاون بين بلدان المنطقة.

الهدف العامّ	مواصلة النّهوض بالديمقراطية ودولة القانون في تونس بإعداد إطار وممارسات قانونية قارة وديمقراطية، اعتمادا على المعايير الأوروبية والدولية.
النّتائج المرتقبة	• المساهمة في إجراء مناقشات محوريّة في إطار مسارّ الإصلاح وتحرير الدّستور ونصوص تشريعيّة أخرى هامة؛ • تقوية تأثير المحكمة الدستورية (إذا ما تم إحداثها بمقتضى الدستور الجديد) بالنسبة لسلطات أخرى من سلطات الدولة، من خلال إقامة حوار مع لجنة البندقية ومحاكم أخرى في المنطقة.
الشركاء	المجلس الوطنيّ التأسيسيّ ثمّ البرلمان (لاحقا)، الوزارات المختصة، المحكمة الدّستورية (إذا تم إحداثها).

مجتمع المعلومات وحوكمة الإنترنيت، حرية التعبير، استقلال وسائل الإعلام

الهدف العامّ	النّهوض بحريّة التعبير واستقلال وسائل الإعلام، بالاعتماد على معايير المجلس الأوروبي وخبرته.
النّتائج المرتقبة	• تطوير بيئة قانونية واجتماعية تكون أكثر ملاءمة لعمل الصحفيين ووسائل الإعلام وتضمن، على نحو أوسع، حرية التعبير واستقلال وسائل الإعلام وولوج العموم للمعلومات؛ • تقوية قدرات السلطات القضائية والمصالح الأخرى المكلفة بتنفيذ القانون والمسؤولين الحكوميين على حرية التعبير والمعايير المتعلقة بوسائل الإعلام في مجتمع ديمقراطي؛ • تقوية قدرات الصحفيّين ورؤساء التّحرير/لجان تحرير الصحافة السمعية البصرية ووسائل الإعلام الإلكترونية في ما يخص ممارسة صحافة مهنية مسؤولة، بما في ذلك ما يتعلق بالتغطية المنصفة والمتوازنة للانتخابات؛ • تستعرض وسائل الإعلام العمومية وتقوم، عند الضرورة، بتحديد حقل اختصاصها وفق ما يُنتظَر منها في مجتمع ديمقراطي، إلى جانب تحسين حوكمتها لضمان الاستقلاليّة والشفافية والمسؤولية و المساءلة والاستجابة لحاجيات مختلف أطرافها المشاركة؛ • تحسيس الجمهور بالمعايير المتعلقة بحرية التعبير وبوسائل الإعلام التي هي ضرورية لضمان مشاركة ديمقراطية حقيقية للجميع ولتحمّل المسؤوليات على المستوى السياسي والاجتماعي والاقتصادي.
الشركاء	السلطات العمومية، المنظمات غير الحكومية المتخصصة، الجمعيات المهنية، المجتمع المدني، وسائل الإعلام.

الأخطار التي تهدّد دولة القانون

الوقاية من الفساد وغسل الأموال ومقاومتهما

يقتضي مسارّ الانتقال الديمقراطيّ في تونس إدخال إصلاحات دائمة في مجال مقاومة الفساد وغسل الأموال على أساس المعايير الدولية. فتونس جهة متعاقدة في اتفاقية الأمم المتحدة لمحاربة الفساد. ويدعو القرار رقم 1791 (2011) «الحالة في تونس» الصّادر عن الجمعيّة البرلمانية لمجلس أوروبا السّلطات التّونسية، ضمن أمور أخرى، إلى «اتّخاذ إجراءات صارمة لمحاصرة الفساد والمحسوبيّة والتّحقيق بخصوص عمليات استغلال السّلطة التي اقترفتها النخب المسيّرة القديمة، ولتفعيل إصلاحات اقتصاديّة واجتماعيّة عاجلة تستهدف خلق ظروف عادية ومنصفة لفائدة الفاعلين الاقتصاديين».

وعلاوة على ذلك، يدعو القرار رقم 1819 (2011) «الحالة في تونس» الصّادر عن الجمعيّة البرلمانية لمجلس أوروبا «السّلطات التّونسية الانتقالية والسّلطات التونسيّة القادمة إلى وضع جهاز فعّال لمحاربة الفساد». وهو يشجّع السّلطات التّونسية على تكثيف التّعاون مع مجلس أوروبا وتوسيعه وإلى الانضمام إلى الآليّات القانونية ذات الصّلة. فالاتفاقية حول الجريمة الإلكترونية والاتفاقية الأوروبية حول التّعاون القضائي في المجال الجنائي والاتفاقية المتعلقة بغسل الأموال وكشف وحجز ومصادرة المنتوجات المتأتيّة من الجريمة وتمويل الإرهاب هي اتفاقيات مفتوحة أمام الدّول غير الأعضاء.

و في إطار التّعاون مع مجلس أوروبا، يمكن استدعاء ممثلين عن الهيئات المختصة في تونس، إن هم عبروا عن رغبتهم في ذلك، للمشاركة في إحدى اجتماعاتها العامّة لمجموعة الدول لمحاربة الفساد بهدف تبادل وجهات النّظر قصد تبادل المعلومات.
ويمكن أن يتضمّن التعاون بين تونس ومجلس أوروبا في مجال محاربة الفساد وغسل الأموال علاوة على ذلك جانبا إقليميا تتبيّن ضرورته أكثر فأكثر، قد يتمثل الهدف منه في النّهوض بالتعاون بين بلدان المنطقة وفي ما بين تلك البلدان ودول أعضاء في مجلس أوروبا.

الهدف العامّ	**النّهوض بالحوكمة الجيّدة من خلال الوقاية ومحاربة الفساد وغسل الأموال على أساس المعايير الأوروبية والدولية في هذا المجال وآليّات مجلس أوروبا ذات الصّلة.**
النّتائج المرتقبة	• يتم وضع برنامج عمل باتفاق مع السلطات التونسية، يحدد مجالات العمل ذات الأولوية من أجل القيام بإصلاحات في مجال الوقاية ومحاربة الفساد وغسل الأموال وتمويل الإرهاب. • ويُمثّل هذا البرنامج للعمل نتيجة دراسة الحالة في هذه المجالات ويتم إعداده على أساس منهجيّات آليّات المتابعة (GRECO وMONEYVAL) واستمارات ملائمة طبقا لمعايير وممارسات مجلس أوروبا والمعايير والممارسات الدولية. ويتضمن هذا التحليل توصيات ملموسة تتعلق بالتشريع الجاري به العمل والإطار المؤسساتي والمخاطر القطاعية. ويمكن لدراسة الحالة أن تتضمن، عند الاقتضاء، توصيات في ما يخص وضع مؤشرات للحوكمة تمكن من قياس التقدم الحاصل في هذه المجالات أو حتى الشراكات الضرورية من أجل القيام بعمل فعال. • تتم صياغة إستشارات توجّه إلى المؤسسات المكلفة بوضع السياسة/ الاستراتيجية/ خطة العمل في مجال الفساد وغسل الأموال على المستوى الوطني. ويتم كذلك تقديم مساعدة لإعداد بحوث تقييميّة تمكن من تتبع الإجراءات المتّخذة. • تقوية قدرات مختلف المتدخلين في الإدارة العمومية والمصالح الزجرية والقضائية في مجالات الوقاية من جرائم الفساد وغسل الأموال و تمويل الإرهاب وتتبعّها وإدانتها. • يتم تفعيل وسائل (آليّات، شبكات) لتطوير التعاون بين «خلايا الاستعلامات المالية» (CRF) قصد دعم تبادل المعلومات المتعلقة بالآليّات الأوروبية والدّولية، وبصفة خاصة تلك المرتبطة بنظام محاربة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وخصوصا توصيات مجموعة العمل المالية والتشريع التونسي حول غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
الشركاء	وزارة العدل، وزارة الحوكمة ومقاومة الفساد، وزارة الداخلية، هيئات عمومية أخرى تعمل في هذا المجال.

أنشطة في مجال استرجاع الأموال والممتلكات المكتسبة بطرق غير مشروعة

الهدف العامّ	**يمكن أن يقوم مجلس أوروبا، على أساس طلب رسمي من السلطات التونسية في هذا الاتجاه، بتفعيل مهمة استشارة ومتابعة لفائدة السلطات التونسية قصد تحديد الإجراءات التي يمكن وضعها والمتعلقة باسترجاع أموال و ممتلكات الرئيس السابق وأعضاء حاشيته الموجودة بالخارج.**
النّتائج المرتقبة	يتم وضع تقرير تقييمي في مجال استرجاع الأموال والممتلكات المكتسبة بغير حق بالخارج. وسيلخص هذا التّقرير الإطار القانوني والإجرائيّ للبلدان الأعضاء في مجلس أوروبا التي تكتسي أهمية لدى السلطات التونسية، كما سينكبّ على الإطار القانوني التونسي، وخصوصا على معايير الحجج وجودة الأوامر بالمصادرة وعلى جوانب فنّية أخرى يمكن أن يكون لها دور أساسي بالنسبة لثقة شركاء السلطات التونسية.

محاربة الجريمة الإلكترونيّة

أحدثت تونس فريقا للتّدخل في حالة الطّوارئ المعلوماتيّة. إلاّ أنّه، في مجال الجريمة الإلكترونية، لا يوجد تشريع مطابق تماما للمعايير الدولية مثل اتفاقية بودبيست حول الجريمة الإلكترونية.

ويمكن لمعاهدات أخرى لمجلس أوروبا في هذا المجال، مثل اتفاقية حماية الأفراد المتعلقة بالمعالجة الآلية للمعطيات ذات الطّابع الشّخصي أن تساعد تونس في جهودها الرّامية إلى محاربة الجريمة الإلكترونية. وكانت تونس قد اعتمدت سنة 2004 تشريعا يتعلق بحماية المعطيات يقوم على معايير الاتّحاد الأوروبي وأحدثت هيئة لحماية المعطيات الشّخصيّة وهي:"الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشّخصيّة".

الهدف العامّ	تفعيل المعايير الدولية في مجال الجريمة الإلكترونية.
النّتائج المرتقبة	• تم القيام بعمليات تقييم للإطار التشريعي لجعل التّشريع التونسي أكثر ملاءمة مع معايير الاتفاقية حول الجريمة الإلكترونية؛ • تعزيز قدرات المصالح القضائية والمصالح المكلفة بتطبيق القانون في مجال الجريمة الإلكترونية والحجج المعلوماتية؛ • دعم قدرات السّلطات التونسية للتّعاون على الصعيد الدولي في مجال الجريمة الإلكترونية؛ • إحداث جهاز للإعلام والوقاية في مجال الجريمة الإلكترونية؛ • يتمّ القيام بتقييم فعالية نظام حماية المعطيات في تونس يتضمن توصيات من أجل تعزيزه.
الشركاء	الهيئة الوطنية لحماية المعطيات الشّخصيّة، وزارة العدل، وزارة الداخلية، الوكالة الوطنية للسّلامة المعلوماتيّة.

الديمقراطيّة

الحوكمة الديمقراطيّة

التّعاون مع الجمعية البرلمانيّة لمجلس أوروبا

تشارك وفود تونسية منذ سنة 2008 بكيفية منتظمة في دورات الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا بستراسبورغ، منذ اعتماد القرار رقم 1598 (2008) حول تعزيز التعاون مع بلدان المغرب العربي. وبعد ثورة 14 جانفي، تكثف التعاون على نحو أكبر مع السّلطات التونسية. وقامت الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا التي دعتها السّلطات التونسية بإرسال لجنة قبل انتخابية إلى تونس في سبتمبر 2011 وراقبت انتخابات المجلس الوطنيّ التأسيسيّ يوم 23 أكتوبر 2011. ويجري حاليا تحديد الأولويات الخاصّة مع المجلس الوطنيّ التأسيسيّ، وهو مسارّ سيتواصل مع برلمان تونس القادم.

الهدف العامّ	تحسيس السّلطات التونسية بالممارسات البرلمانية والسّياسية الأوروبيّة والمساهمة في دعم المسارّ الديمقراطيّ.
النّتائج المرتقبة	• دعم التسيير الجيد للبرلمان من خلال نظامه القانوني ودور المعارضة ومسؤولياتها؛ • جعل أفضل الممارسات في مجال الإصلاح الدستوري ممارسات مشتركة، بالتّعاون مع لجنة البندقية؛ • تعزيز القدرات الفنية والإدارية للسكرتاريات بمنح البرلمانيين وموظفي البرلمانات إمكانية اطّلاعهم على نطاق واسع على معايير مجلس أوروبا في المجالات الأساسية التي يتدخل فيها: حقوق الإنسان، الحقوق الاجتماعية، المعايير الديمقراطية، دولة القانون، خصوصا ضمن المنظور الذي قد يطلب فيه البرلمان التونسي احتمالا اعتباره شريكا من أجل الديمقراطية لدى الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا؛ • تكثيف الاتّصالات بين الجمعيّة البرلمانيّة لمجلس أوروبا ولجانها مع منظمات المجتمع المدني.
الشركاء	المجلس الوطنيّ التأسيسيّ، برلمان تونس القادم، المجتمع المدني.

الحوكمة الدّيمقراطيّة على المستوى المحلي والإقليمي بالتّعاون مع مؤتمر السّلطات المحليّة والإقليميّة

من المتوقع أن يدخل الدّستور الجديد اللاّمركزية التّرابية في تونس. ولمواكبة هذا التّطور الإيجابي، يمكن الاستفادة من الميثاق الأوروبي للاستقلال المحلّيّ ومن آليّات أخرى أعدّها مجلس أوروبا في هذا المجال– مثل الإطار المرجعي للدّيمقراطية الإقليميّة– لإنجاح هذا الإصلاح الجوهري.

الهدف العامّ	المساهمة في وضع الإطار المؤسساتي للديمقراطية المحلية والإقليمية في تونس.
النّتائج المرتقبة	• يقوم التفكير في التنظيم الترابي بتونس على المعايير الدولية في هذا المجال، كما تعكسها النصوص القانونية لمجلس أوروبا ذات الصلة، وخاصة الميثاق الأوروبي للاستقلال المحلي؛ • دعم القدرات المؤسّساتية للجماعات المحلية؛ • المساهمة في الجوانب الحساسة المتعلقة بالمسارّ قبل الانتخابي وبعد الانتخابي، علاوة على مراقبة الانتخابات (انظر محور «الانتخابات» الوارد فيما بعد)؛ • يتم وضع ظروف خاصّة لإحداث جمعيّة للجماعات المحليّة؛ • تكثيف عمليّات تحسيس الشّركاء الحكوميين بمبادئ الاستقلال المحلّي الدّيمقراطيّ كما يكرّسها الميثاق الأوروبي للاستقلال المحلي وبتطوير الحوار بين الحكومة والمنتخبين المحليين؛ • يتم تطوير التعاون مع «مجلس الشيوخ»، خصوصا بواسطة جمعية الجماعات المحلية من خلال مشاركة المنتخبين التونسيين المحليين في أشغال «مجلس الشيوخ» وفي الأنشطة التي تم تفعيلها مع منظمات مثل جمعية الأقاليم الأوروبية واللجنة الدائمة للشراكة الأورومتوسطية للسلطات المحلية والإقليمية ومجلس جماعات وأقاليم أوروبا.
الشركاء	وزارة التنمية الجهويّة والتخطيط، وزارة الداخلية، الجماعات المحلية والإقليمية، الجمعية الوطنية للجماعات المحلية (شريطة إحداثها)، الأحزاب السياسية، المجتمع المدني، اللجنة الدائمة للشراكة الأورومتوسطية للسلطات المحلية والإقليمية، مجلس جماعات وأقاليم أوروبا، جمعية الأقاليم الأوروبيّة.

الانتخابات

تتمثل الأولوية بالنسبة لتونس في إقامة تغييرات ديمقراطية ذات مصداقية بواسطة انتخابات حرّة ومنصفة. إذ يجب ترسيخ القيم الديمقراطية في الدستور الجديد وتطبيقها في الممارسة. ويجب إجراء انتخابات ديمقراطية في هذا السياق.

وتتوفّر للجنة البندقية، الّتي طوّرت معايير معترف بها على نطاق واسع في مجال الانتخابات والأحزاب السياسية، الخبرة الضرورية لمساعدة تونس، خاصة بواسطة إبداء الرأي حول مشاريع القوانين الانتخابية. وقد تعاونت السلطات التونسية ولجنة البندقية من قبل في هذا الإطار. وسيتم تنظيم انتخابات وطنية ومحلية سنة 2013 (وحُدّدت مهمّة المجلس الوطنيّ التأسيسيّ في 18 شهرا). وعلاوة على إمكانية دعوة السّلطات التونسيّة، على التوالي، للجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا و«لمجلس الشيوخ» لمراقبة هذه الانتخابات، يمكن إعداد برنامج للمساعدة الانتخابية.

الهدف العامّ	تحسين المسارّ والمؤسّسات الدّيمقراطية، بما في ذلك ما يتعلق بالأحزاب السياسية.
النّتائج المرتقبة	• يتم استعراض التشريع الانتخابي والممارسة الانتخابيّة بالمقارنة مع المعايير الدولية؛ • دعم قدرات هيئات إدارة الانتخابات؛ • تقديم مساعدة فنّية للهيئات المكلّفة بالنّزاعات الانتخابية.
الشركاء	الهيئات الحكومية، المجلس الوطنيّ التأسيسيّ، البرلمان القادم، وسائل الإعلام والمجتمع المدنيّ.

التكوين في مجال المعايير الدّيمقراطيّة للحوكمة الجيّدة

يجب على السّلطات التّونسية التي تمّ تعيينها، أن تدبّر الشّأن العامّ بطريقة شفّافة وأن تحظى بثقة المواطنين. وبهذا الصّدد، يجب تأهيل وتكوين المسيّرين العموميّين والموظفين ومسيّري المجتمع المدني. فتكوين المسيّرين الحاليّين والقادمين في مجال المعايير الديمقراطية للحوكمة الجيّدة يشكّل أولويّة للقيام بتسيير ملائم للمؤسّسات الجديدة وللمجتمع المدني.

الهدف العامّ	تقديم مساهمة حول حقوق الإنسان ودولة القانون والمواطنة الديمقراطية في تونس وتعبئة القادة السّياسيين القادمين والإطارات الشابة التي بإمكانها مضاعفة الإصلاحات والنّهوض بحقوق الإنسان وإرساء قواعد للحوكمة الجيّدة في المؤسسات والمجتمع التونسي بواسطة آليّات مختلفة متوفرة لدى مجلس أوروبا. وقد يكون لهذا النّشاط بعد إقليمي يهدف إلى تشجيع التّعاون بين البلدان المجاورة.

تكوين القادة الجدد في مجال المعايير الدّيمقراطيّة للحوكمة الجيّدة: مدرسة الدّراسات السّياسيّة

النّتائج المرتقبة	إحداث مدرسة الدراسات السياسية وتكوين 40 مشاركا كل سنة، من ذوي الاستعداد لتشكيل الجيل الجديد من القادة. وقد وصلت التّحضيرات بقصد إقامة هذه المدرسة إلى مراحل متقدمة للغاية ومن المنتظر أن تتحقق على أرض الواقع بافتتاح المدرسة خلال الفترة المقبلة.
الشركاء	المجتمع المدني، الأحزاب السياسية، الهيئات الإدارية العمومية، البرلمان (بعد انتخابه)، وسائل الإعلام.

المشاركة في تكوين إطارات الإدارات العموميّة الجدد وموظّفي البرلمان والدّبلوماسيّين في مجال حقوق الإنسان والمعايير الديمقراطيّة للحوكمة الجيّدة

النّتائج المرتقبة	• تضمين محاور خاصة في مخططات التكوين الموجودة؛ • تعزيز القدرات من خلال التكوين وتكوين المكونين في هذه المجالات؛ • تنظيم تربّصات وزيارات دراسية، خاصة لفائدة الطلبة الدبلوماسيين.
الشركاء	الوزارة الأولى، المجلس الوطنيّ التأسيسيّ، الإدارات العمومية، المعهد الدبلوماسي للتكوين والدراسات.

تكوين مسيّري المجتمع المدنيّ

الهدف العامّ	تكوين مسيري المجتمع المدني في مجال مدونة الممارسة الجيدة من أجل مشاركة المجتمع المدني في مسارّ اتخاذ القرارات.
الشركاء	المجتمع المدني، مؤتمر المنظمات الدولية غير الحكومية، مركز شمال– جنوب.

الحوكمة الديمقراطية بواسطة التّربية

الهدف العامّ	تنمية الثّقافة الدّيمقراطية من خلال تطوير السّياسات والممارسات في مجال التّربية.
النّتائج المرتقبة	• يشارك خبراء تونسيون ومكوّنو المدرسين في أنشطة المركز الأوروبي للغات الحية. و يقع إشراك تونس في أنشطة المركز ترقبا لانضمامها المحتمل إلى هذه الاتفاقية الجزئية؛ • يتم تقديم إرشادات بخصوص إصلاح سياسات التعليم في تونس، بالنسبة للتعليم الثانوي والعالي، وبخصوص الحوكمة الديمقراطية في مجال التربية؛ • يتم تعزيز السياسات التربوية والممارسات البيداغوجية في ما يتعلق بالتربية على المواطنة الديمقراطية وعلى حقوق الإنسان وتدريس التاريخ بوضع استراتيجية ملائمة في التّعليم الابتدائي والثانوي، بواسطة الاستشارة من أجل إعداد الأدوات البيداغوجية وتيسير وضع ميثاق للتربية على المواطنة الديمقراطية وعلى حقوق الإنسان من قبل بيداغوجيين ورجال قانون تونسيين. • دعم قدرات المهنيين والمربين في مجالات حقوق الإنسان والديمقراطية. وتمّ إحداث شبكة المكوّنين الشباب لجنوب المتوسط. وقد يتضمن هذا النشاط بعدا إقليميا يهدف إلى النهوض بالتعاون بين بلدان المنطقة.
الشركاء	وزارة التربية، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم (الأليكسو)، المجتمع المدني.

الحوكمة الديمقراطية بواسطة الثقافة

الهدف العامّ	المساهمة في حوكمة فعالة وشفّافة في مجال الثّقافة تستلهم من اتّفاقيات مجلس أوروبا، وخصوصا الاتّفاقية الثقافية الأوروبيّة.
النّتائج المرتقبة	• تقييم السّياسة الثقافية؛ • المساهمة في تحديد وتفعيل مقاربة مندمجة من قبل السلطات الوطنية في ما يتعلق بإعادة تهيئة المراكز التاريخية والتنمية الترابية؛ • تحسيس متزايد، خصوصا بالثقافة والسياحة والتحضير لانضمام محتمل إلى الاتفاق الجزئي الموسع حول المسالك الثقافية؛ • انضمام مدينة نموذجية من مدن تونس إلى الشبكة الدولية للمدن المتداخلة ثقافيّا.
الشركاء	وزارة الثقافة، وزارة السياحة، المعهد التونسي للتراث الثقافي، المؤسسات المختصة في مجال التنمية المحلية والإقليمية، والعمران الرّيفي والحضري.

المجتمعات الدّيمقراطيّة المستدامة

الاستثمار في مجال الشّباب

يقوم مجلس أوروبا، منذ سنة 2006، بتطوير التّعاون في مجال الشباب مع شركاء من المجتمع المدنيّ والسّلطات العموميّة بتونس. وقد نظّم مجلس أوروبا (مع الاتّحاد الأوروبي خاصّة) دورات تكوينية وندوات لفائدة قادة ومسيّرين للشّباب تتعلّق بالتربية على حقوق الإنسان والحوار بين الثقافات والتعاون الأورومتوسّطي في هذا القطاع. كما قام مجلس أوروبا بإنتاج وثائق باللغة العربية لأدوات التكوين الرئيسية، مثل دليل التكوين في التّربية على حقوق الإنسان مع الشباب («كومباس»).

يُعزّز قطاع الشّباب بمجلس أوروبا دوره في التّعاون الأوروبي العربيّ والأورومتوسّطي من خلال تكثيف مشاركة الشّباب في مسارّات التغيير الدّيمقراطي الجارية.

ويتمّ القيام بأنشطة لدعم منظّمات المجتمع المدنيّ التي يسيّرها شباب وتنمية التربية المدنية لدى الشباب في ما يتعلّق بالقيم الدّيمقراطية وتعزيز المؤسّسات ودولة القانون وحقوق الإنسان.

الهدف العامّ	**دعم الحكومة في إعداد سياستها المتعلقة بالشباب بتقييم وتصوّر السّياسات والاستراتيجيّات في هذا المجال وفي تنظيم قادة الشّباب، وفي النّهوض بالقيم الدّيمقراطية الأوروبيّة لدى الشّباب وفي تطوير شبكات مبادرات الشّباب.**
النّتائج المرتقبة	• تعزيز المؤسّسات في مجال سياسة الشّباب، خصوصا من خلال تقديم استشارات للسّلطات المكلّفة بهذه المسائل وتكوين مسيّرين عموميين؛ • الدعم المقدّم لمنظّمات المجتمع المدني التي يسيّرها شبان؛ • إحداث شبكة للبحوث المتعلّقة بقضايا الشّباب. • سيتضمن هذا النشاط بعدا إقليميا يهدف إلى النهوض بالتعاون بين بلدان المنطقة، مثلا من خلال إحداث شبكة لجنوب المتوسط تضم مكونين للشباب في مجال التربية على حقوق الإنسان والمواطنة الديمقراطية، ومن خلال تنظيم مؤتمر رفيع المستوى حول السياسة الإقليمية في مجال الشباب.
الشركاء	الهيئات الحكومية المكلفة بسياسة الشباب، البرلمان (بعد انتخابه)، وسائل الإعلام، منظمات الشباب والمجتمع المدني، شبكة مركز شمال– جنوب.

التّعاون مع مركز شمال- جنوب

إنّ التّعاون مع السّلطات التّونسية يمكن أن يفتح الطّريق أمام مشاركة ممكنة مستقبلا في الاتفاق الجزئيّ الموسّع للمركز الأوروبي من أجل الاستقلال والتّضامن العالميّين (مركز شمال- جنوب).

الهدف العامّ	**تقديم أرضية للتعاون بين مجلس أوروبا وتونس، مهيكلة على المستوى الحكومي والبرلماني والجماعات المحلية والإقليمية وعلى مستوى المجتمع المدني.**
النّتائج المرتقبة	• ينضم ممثلون حكوميون وبرلمانيون وممثلون عن الجماعات المحلية والإقليمية وعن المجتمع المدني التونسي بشكل كامل في المسارات الدائمة لمركز شمال- جنوب؛ • تعزيز الأنشطة المتوقعة في مجالات النهوض بمشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامّة، والتعاون في قطاع الشباب ودعم المجتمع المدني.
الشركاء	الهيئات الحكومية، البرلمان (بعد انتخابه)، السلطات المحلية والإقليمية، وسائل الإعلام والمجتمع المدنيّ، منظمات الشباب، المربون، المنظمة الدّولية للفرنكوفونية.

الرّياضة والأخلاق

يمكن للسّلطات التّونسية أن تشارك في أشغال مجلس أوروبا في مجال الرياضة، وهو أمر يمكن أن يفتح الطريق أمام انضمام ممكن للبلد إلى الاتفاقية الأوروبية حول العنف و أعمال الشغب في الملاعب خلال التظاهرات الرياضية، وخصوصا مباريات كرة القدم. وبهدف إدماج سياساتها في مجال سلامة متفرجيها وأمنهم، قد يكون بالإمكان تشجيع السلطات التونسية على الاضطلاع بدور فاعل في الاتفاقية الجزئية الموسّعة حول الرّياضة.

الهدف العامّ	**المساهمة في حفظ النّظام العام من خلال دعم الإطار السّياسي والقدرات الإجرائية في مجال أمن المتفرّجين وسلامتهم في التظاهرات الرياضية وبصفة خاصة عند إجراء مباريات كرة القدم، على أساس المعايير الأوروبيّة والممارسات الجيّدة في مجال السّياسات الرّياضية وفي الوسط الرياضيّ.**
النّتائج المرتقبة	• تقييم السّياسات الرياضيّة والقانون المطبّق من أجل تحقيق السلامة والأمن وقدرتها على ضمان حفظ النظام العام عند إقامة التظاهرات الرياضية؛ • تقييم أنظمة تدبير سلامة الجماهير الغفيرة والفاعلين في الملعب والخطر الدينامي، مع أخذ سعة استقبال المنشآت بعين الاعتبار؛ • يتم إحداث وحدة وطنية للإعلام حول «كرة القدم» وإدماجها في الشبكة الأوروبية «النقطة الوطنية الإعلاميّة عن كرة القدم» بهدف القيام بتطوير لاحق في بلدان أخرى من المنطقة.
الشركاء	الهيئات الحكومية، وزارة الداخلية، وزارة الشباب والرياضة، السلطات المحليّة، الجامعات الرياضية، أصحاب الملاعب الرياضية، الفاعلون في الملاعب.

التّنفيـــذ والتّقييـــم

يتمّ اتّباع مناهج مختلفة من أجل تحديد هدف التّعاون وملاءمة الأنشطة مع طبيعة الحاجيات والمستفيدين. وتتمثل هذه المناهج في ما يلي:

- مساعدة السّلطات على تقييم الإطار القانوني والمؤسّساتي الموجود وتحديد الحاجيات.
- مساعدة السّلطات على إعداد النّصوص التّشريعيّة والسّياسات العامّة والقطاعيّة على أساس الأعمال التقييميّة الموضوعة والمعايير الأوروبيّة والدّولية.
- تبادل التّجارب و الممارسات الجيّدة عبر تنظيم موائد مستديرة ومجموعات عمل لخبراء (وطنيين، إقليميين).
- ضمّ وتشريك أكبر عدد ممكن من الفاعلين في مناقشة وتفعيل التّوصيات والأعمال والبرامج من خلال تنظيم مؤتمرات وندوات.
- نقل المعارف والكفاءات بخصوص مواضيع نوعيّة بواسطة دورات تكوينيّة (بما في ذلك تكوين المكوّنين والتربّصات).
- تحسيس المتدخّلين الأساسيّين والجمهور.

يمكن أن تستفيد بعض المشاريع والبرامج من بُعد إقليميّ قصد النّهوض بالتّعاون بين بلدان الضفّة الجنوبية للمتوسّط. وقد تم تكريس هذه المقاربة الإقليمية سابقا في إطار الشبكة المتوسطيّة لمجموعة بُومْبِيدو وفي أنشطة مركز شمال– جنوب بلشبونة.

تتمّ متابعة تفعيل التّعاون مع تونس من قبل لجنة وزراء مجلس أوروبا بواسطة مجموعة المقرّرين التّابعين لها حول العلاقات الخارجيّة التي ستخبرها الأمانة بكيفية منتظمة بتقدم البرامج والمشاريع. ولتحقيق ذلك، سيقوم مكتب المديرة العامة للبرامج بإعداد تقرير يقدّم حصيلة منتصف المسارّ وتقرير نهائيّ للتقييم.

كما سيتمّ متابعة وتقييم وضع برامج التّعاون بشكل مشترك من قبل مجلس أوروبا وتونس. وسيستجيب هذا المسارّ للمتطلبات والشّروط التي يضعها مختلف المانحين.

الاتّحاد الأوروبيّ، شريك أساسيّ

يعمل مجلس أوروبا والاتّحاد الأوروبيّ بتعاون وثيق في منطقة جنوب المتوسّط، في إطار البرنامج من أجل «تعزيز الإصلاح الديمقراطيّ في دول جنوب المتوسّط».

شركاء آخرون

وسيتمّ كذلك تفعيل الأولويّات المعروضة في هذه الوثيقة بواسطة مساهمات تطوّعية لشركاء ومانحين آخرين، وطنيّين ودوليّين. توجد معلومات إضافيّة عن البرامج الموضوعة بمكتب المديرة العامّة للبرامج بمجلس أوروبا.

Bureau de la DG Programmes

Conseil de l'Europe
Avenue de l'Europe
F-67075 Strasbourg Cedex

www.coe.int
E-mail : odgprog@coe.int